وفي الحديث لان تدع ورثتك اغنياء خير لك من ان تدعهم
عالة يتكففون الناس هذا حديث صحيح رواه البخاري قاله
عليه الصلاة والسلام لسعد ابن ابي وقاص لما عاده فقال يا رسول
الله ابلغ بي ما ترى من الوجع وانا ذو مال ولا يرثني الا ابنة لي
واحدة افا تصدق بثلثي مالي فقال له لا قال فشطر قال لا
الثلث والثلث كثير انك ان تذر ورثتك اغنياء خير من ان يذرهم
عالة يتكففون الناس وانك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه
الله الا اجرت حتى ما تجعل في امرأتك ومعنى قوله يتكففون يسالون
الناس فيمدون الأكف او يسالون من الناس الكفاف ومنه الخبر
اليد بنفسك ثم بمن تعول هو بعض حديث رواه الطبراني وفسر
من تعول بمن يلزم نفقته من العيال كالزوجة والعبد ومنه قوله
تعالى ذلك ادنى ان لا تعولوا معناه ذلك ادنى ان لا تجوروا
ومنه قول بعض العرب لحاكم حكم عليه بما لم يوافقه والله لقد
علمت علمي في الحكم ومن ذهب في تفسير الآية الى معنى تعولوا
يكثر وافقد وهم فيه سواء ادب فان القائل هو الامام الشافعي
رضي الله عنه وهو اعلم باللغة منه ومن اضرابه وليس ممن تجري
على تفسير القرآن بما لا يعلمه وفي تهذيب الازهري اكثر اهل التفسير
على ان معناه اقرب ان لا تجوروا وتميلوا وعن عبد الرحمن ابن
زيد ابن اسلم بالاتكثر عيالكم قلت والى هذا القول ذهب
الشافعي فيما اخبرني به عبد الملك عن الربيع عنه قلت والمعروف
في كلام العرب عال الرجل اذا كثر عياله ومن العرب الفصحاء من يقول

عال

عال يعول اذا كثر عياله وهذا يقوي قول الشافعي ان الكسائي
لا يحكي عن العرب الا ما حفظه وضبطه وقول الشافعي نفسه حجة
لانه عربي فصيح اللسان والذي اعترض عليه وخطأه عجل ولم
يتثبت ولا ينبغي للحضري ان يعجل الى انكار ما لم يحفظ من لغات العرب
اهـ وقد قال بعض اهل اللغة انها لغة حمير ويؤيد انه قرئ في الشواذ
تعيلوا بضم التاء واما قوله صلى الله عليه وسلم ان من القول
عيالا فمعناه من القول ما يستثقل السامع ان يعرض عليه
ويستشق الانصات اليه هو حديث اوله ان من البيان
لسحرا وان من العلم جهلا وان من القول عيالا وفسروه بفرض
الكلام على من ليس من شانه ولا همه وهو قريب مما ذكره المصنف
والذي رايناه في كتب اللغة والحديث ان من القول عيالا الاقالا بن
ظاهر في فوايد الخرايد يقال علت الضالة اعيل عيلا وعيالا
اذا لم تدر في اي جهة تبغيها والمعنى ان من القول ما يعرض على من
لا يريده وليس ذلك من شانه كان القايل لم يهتد على من يطلب
كلامه فيعرضه على من لا يريده ويقولون فلان اعيى من فلان
من التفعة عن الرفد والمراد بالتفعة عناق الارض التي تفتات
اللحم وتستغني عن دقاق التبن وقد شدده بعضهم
وجعل اصلها الثفنة قال بن بري يقال التفد والرفد مثل
البشة للجماعة والنافها للثنايتين وكذا قال بن جني وابن دريد
وفي الصحاح اغنى من التفعة عن الرفد بالهاء الاصلية فيهما وكذا
قال ابو حنيفة في نوابه وحكى عن الرؤاسي تشديد الفاء

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)